

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٤٢٩٨ لسنة ٢٠٠٣

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لدراسات المشروعات المدنية بالهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١٥ بشأن استصدار قرار تخصيص منفعة عامة للمساحة المحصورة بين ترعة السلام ومصرف الطويل البحرى من الكيلو ٢٣,٠٥٠ إلى الكيلو ٣٥,٣٢٥ وبطول ١٢,٢٧٥ كم ؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس الهيئة ؛

قرر :

مادة ١ - تخصص للمنفعة العامة المساحة المحصورة بين ترعة السلام ومصرف الطويل البحرى من الكيلو ٢٣,٠٥٠ إلى الكيلو ٣٥,٣٢٥ وبطول ١٢,٢٧٥ كم ويعرض من ٧ أمتار إلى ٢٠ متراً وبمساحة إجمالية ٤٧ فداناً وقيراط واحد و١٧ سهماً .

مادة ٢ - تتولى الإدارة العامة لترعة السلام ومشروعات الري تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٣/١٢/٢٢

دكتور / يوسف والى